قال الامام الاعظم اذا صح الحديث فهو مذهبي

من تصانیف امام العلماء سراج الفقہاء مجمل الرحمن ابو حنیفہ نعمان علیہ الرحمۃ والغفران

مسند الامام الاعظم

رحمۃ اللہ علیہ

سنہ ۱۳۰۰

وهي اصح المسانيد للحصكفي

مع شرحه لملا علي القاري

بفرمائش تاجران کتب حاجی محمد عبد القادر و عبد العزیز سلمہم اللہ تعالی

در مطبع محمدی واقع لاہور مطبوع گردید

صفحہ	مضمون
٢١٠	ف المستحب في اللحية قدر قبضة
„	ف من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر
٢١٤	ف لبن البقر دوار
٢٢٥	ف مذهب مرجئية
٢٣٣	ف الوتر ثلث ركعات لا يفصل بينهن بسلام
٢٤٣	ف لا يفطر الصوم بأكل طعام يكون على خرق العادة
٢٤٥	ف اجمعت الامة على استحباب رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام والشافعي واحمد يستحب الشافعي عند الركوع وعند الرفع منه
٢٤٦	ف الشفاعة برضاء الله تعالى
٢٤٧	ف حديث بابهم اقتدا تيم ليس بصحيح
„	ف اول من اسلم من النساء خديجة ومن الرجال ابو بكر ومن الموالي البلال رضي الله عنهم
٢٤٩	ف اول شهر كه بعد طوفان بنا كرده شد شهر شتر ست
٢٥٠	ف مرتكب الكبيرة لا يكفر
٢٥١	ف امر الخضاب بالحناء والوسمة
٢٥٢	ف ان الوتر ثلث ركعات
٢٥٤	ف من فاتته صلوة العصر فكانما وتر
٢٥٦	ف حرمت الخمر وكل مسكرات
٢٥٨	ف بيان اسلام وحشي
٢٦٠	ف كبر على جنازة حمزة سبعين تكبيرة
٢٦١	ف حرمت الخمر
٢٦٧	ف اول من سمي امير المؤمنين عمر رض
٢٦٩	ف الشرط في النكاح غير مفسد
„	ف الحجامة غير مفطر خلافا لاحمد
٢٧٠	ف حرمت متعه
„	ف من نسب اباحة المتعة الى امام مالك فقد اخطاء
٢٧٢	ف الشفاعة الكبرى
٢٧٣	ف العتق نجاة تميم الاعمال
„	ف قيام الليل
٢٧٤	ف الحقبة ثمانون سنة
„	ف عمر الدنيا سبعة ايام كل يوم الف سنة
„	ف نحن الآن في سنة اثني عشر بعد الالف
٢٧٦	ف لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت
٢٧٨	ف اول من ضرب الدنانير على الكنز فتسمي قيل هو رجل صالح
٢٧٨	ف واول من ضرب الدراهم الاصغر واول من ضرب الفلوس نمرود بن كنعان
„	ف الفرق بين العظمة والكبرياء
٢٧٩	ف شوم القوم ولد الزناء والعبيد الاعراب
٢٨٠	ف اتيان النساء في محل الادبار حرام
„	ف معنى الم حروف مقطعات
٢٨٣	ف المرسل حجة عندنا
„	ف بيان رؤية الله تعالى
٢٨٤	ف بل راى ابو حنيفة احدا من الصحابة
٢٨٥	ف تقليد التابعي كما تقليد الصحابي
٢٨٩	ف ان صبيا ابن اربعة سنين قرء القرآن
٢٩٠	ف حكم الجراد
„	ف اصلت نساء بيتان والدمان
„	ف اربعة من اصحاب رسول الله كانوا مفتي عهدا بخليفة
٢٩٢	ف التوكل نوعان
„	ف جواز التداوي بالرقى وغيره
„	ف منع التداوي والتوكل على الله

تمت

تمام شد فہرست مسند امام الاعظم مع شرح ملا علی قاری حنفی

زمانه الذى فيه يرقدون وفى تفسيره قول اخر وهو انهم كانوا قليلا من الناس
موصوفين بانهم ما يهجعون مطلقا او بعضه على ان ما نافية او فى قليل من الليل عدم
هجوعهم اذا كانوا يقومون تحت الليل او نحوه كما اشار اليه قوله تعالى قم الليل الا قليلا
نصفه او انقص منه قليلا او زد عليه الاية وقوله عز وجل ان ربك يعلم انك
تقوم ادنى من ثلثى الليل ونصفه وثلثه وطائفة من الذين معك وفى الحديث
اشراف امتى حملة القران واصحاب الليل رواه الطبرانى والبيهقى عن ابن عباس
عن ابيه عن سلمة بن كهيل بالتصغير عن ابى عمر عن ابن مسعود قال لا يبقى فى النار
اى احد من المؤمنين مخلدا الامن ذكر الله فى هذه الاية ما سلككم فى سقر قالوا لم
نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين الى قوله فما تنفعهم شفاعة الشافعين سبق الكلام عليه
وبه عن ابيه عن عاصم لعله الامام فى القراءة فانه شيخ الامام عن ابى صالح وهو
ابن الذكوان الزيات السمان من اجلاء التابعين قال الحقب وهو بضم وبضمتين
ثمانون سنة او اكثر هكذا فى القاموس منها اى من الثمانين سنة ايام عدد ايام
الدنيا لعله اراد عدد ايام خلق اصول الدنيا المفهوم من قوله سبحانه الله الذى
خلق السموات والارض فى ستة ايام او ستة ايام عدد ايام الدنيا باعتبار ما مضى
بالنسبة الى المقابل ولا فقد ثبت ان عمر الدنيا سبعة ايام كل يوم الف سنة وان اخر — الى المقابل
من يخرج من النار من عصاة المؤمنين من لبث فيها سبعة الاف سنة عمر الدنيا و
مع هذا قلنا فلا بد من اعتبار كسر فيها فانا نحن الان فى سنة اثنى عشر بعد الالف
الذى هو السابع نعم تقريبا وزعم خمسمائة والا فلزم ان يكون ثمانية الاف كما
حققه شيخ مشايخنا السيوطى فى رسالة الكشف فى مجاوزة هذه الامة من الالف
خلاصته انه اراد ان الحقب ثمانون سنة وكل سنة اثنى عشر شهرا وكل شهر ثلاثون يوما
وكل يوم الف سنة وروى ذلك عن على رضى الله تعالى عنه كما فى تفسير البغوى لكن
لا يخفى انه لا يندفع به الاشكال الوارد بحسب الظاهر المتبادر فى قوله سبحانه ان جهنم كانت
مرصادا للطاغين مآبا لابثين فيها احقابا فانه قد يتوهم منه انقطاع العذاب بعد
الاحقاب فالاظهر فى الجواب ان العدد لا مفهوم له او هو ليس ظرفا لما قبله من قوله
لابثين بل لما بعده من قوله لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا فيفيد
انهم بعد هايذوقون اشياء اخر من ضريع وزقوم وصديد ونحوها او المراد
التكثير لا التحديد فقد قال الخطابى ان الله تعالى لم يجعل لاهل النار مدة بل قال لابثين فيها احقابا